

الأُسُسُ المنطقيَّةُ للاستقراءِ النَّحويِّ: دراسة إبستمولوجيَّة

The Principles of Logic in Grammatical Induction: Epistemological Study
Prinsip-Prinsip Logika dalam Pembacaan Tata Bahsa Arab: Suatu
Kajian Epistimologi

أدهم محمد على حموية*

مستخلص البحث

لما كان إبراز الميتافيزيقيات العلمية يحتاج إلى منهج خاص في المعارف العلمية، وكانت اللغة أساس التفكير الفلسفي، صحّ للغة أن تكون مادة للمنهج الاستقرائي، بإخضاعها للتجربة للتوصُّل إلى قوانين تضبط ظواهرها الجزئية في أحكام عامة، وبتتبُّع المادة اللغوية التي استقراها النحويون نجد أن عملهم تضمَّن نوعي الاستقراء: التام والناقص، وفقًا للمنهج الأرسطي في الاستقراء، لكنهم خالفوا هذا المنهج بما يتناسب مع طبيعة منهجية التفكير الإسلامية، فكان لهم منهجُهم الخاص في الاستقراء، ويُحاول الباحث أن يُحدد المنهج الاستقرائي في الدرس النحوي العربي من منظور إسلامي يتعامل مع المنظور الأرسطى؛ في سبيل الوصول إلى التكامل المعرفي بين المنظورين.

الكلمات الرئيسة: النحو العربي، الفلسفة النحوية، النحو والمنطق، أصول.

Abstract

As a highlight of metaphysical Sciences, a special approach in scientific knowledge is required for, in as much as language serves as a fundamental instrument in the philosophical theory of thinking. It is appropriate for language to be a substance for inductive curriculum, by subjecting them to test so as to reach the laws that regulate partial manifestations in the General Statues. With reference to linguistic material that was induced by the Grammarians, it had been deduced that their works include inductive form

adhamawiya@gmail.com . اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة البعث، سوريا.

derived by the Grammarians, be it the completed form or the uncompleted form, which is in accordance with Aristotle methodology of induction. However, they violated this approach with what is in line with the methodology nature of thinking within the range of Islam. Hence, they have their own approach in the induction, and that is why this research tends to delimit the inductive approach in studying Arabic grammar from an Islamic perspective and by working in hand with the Aristotelian point of view; for the purpose of accessing comprehensive and integrated knowledge between both perspectives.

Key words: Language, logic, philosophical thinking, induction, Arabic grammar.

Abstrak

Pada saat membahas sains metafizik, diperlukan pendekatan khas dalam pengetahuan saintifik, yang mana bahasa berfungsi sebagai alat asas dalam teori falsafah pemikiran. Oleh kerananya adalah wajar jika bahasa digunakan untuk menjadi bahan bagi kurikulum induktif, dengan menundukkannya sebagai alat penguji supaya sampai undang-undang yang dapat mengawal perkara-perkara juziyyah dalam bingkai hukum-hukum yang general, hal itu didapati dengan merujuk kepada bahan bahasa yang disimpulkan oleh ahli tatabahasa, yang terbagi menjadi dua bahagian induktif: al-Tamm dan al-Naqis, yang selaras dengan metodologi induksi Aristotle. Walau bagaimanapun, mereka mempunyai pemahaman yang berbeza dengan pendekatan Aristotle ini dengan diselaraskan dengan sifat metodologi berfikir dalam lingkungan Islam. Oleh itu, ahli tata bahasa ini mempunyai pendekatan mereka sendiri dalam induksi, dan itulah sebabnya kajian ini cenderung untuk membatasi pendekatan induktif untuk belajar tata bahasa Arab dari perspektif Islam dan dengan menghubungkaitkan dengan pandangan Aristotle; dan matlamatnya ialah untuk mengakses pengetahuan menyeluruh dan bersepadu antara kedua-dua perspektif.

Kata kunci: Bahasa, logik, pemikiran falsafah, induksi, tatabahasa Arab.

مقدمة

الدراسة الإبستمولوجية Epistemology أو نظرية المعرفة دراسة طبيعة المعرفة ونطاقها، والاعتماد على مدى ارتباطها بمفاهيم مماثلة، من مثل: الحقيقة، والعقيدة، كما تتناول: وسائل إنتاج المعرفة، والشكوك حول ادعاءات المعرفة المختلفة، فالعلوم في الأمم لا تظهر فجأة، بل تتدرّج رويدًا رويدًا حتى تستوي على سوقها، ولا يكون العلم علمًا إلا بالمنهج الذي يستخدمه، لذا قال الدكتور العيسوي: "فالعلم منهج قبل أن يكون موضوعًا أو مجموعة من المعارف أو النظريات؛ لأننا لا نستطيع أن


نتوصل إلى المعارف العلمية بدون استخدام منهج علمي"، أولهذا الكلام أساسٌ؛ لأن لأن بناء الفكرة التعليمية يحتاج إلى مراحل معينة؛ الفكرة والمنهج والنظرية والعلمية، في سبيل إثبات النظرية العلمية ومفاهيمها الحقيقية والأساسية قانونيا ومنطقيا، ومن بين أربعة العناصر (المراحل) المذكورة أصبح (المنهج) عنصرًا قياديًّا ووعيًا في التعامل مع الأفكار المطروحة وارتباطاتها، فالمنهج وعي موضوع العلم يكون من خلال وعي الخطوات التي تُتَّبع في سبيل تقصَّى حقائقه وتبيانها؛ إنه كما يقول الدكتور عبد الرحمن بدوي: "فنُّ التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة؛ إما من أجل الكشف عن الحقيقة حين نكون بها جاهلين، أو البرهنة عليها للآخرين حين نكون بها عارفين"، 2 وتُمثل هذه الأفكار المنظّمةُ في التفكير النحوي آلية الاستدلال التي يمارسها النحويون في أثناء صوغهم الفكر النحوي؛ بما فيه من: وُصْف العربية، والتقعيد لها، وتحليل بنية تراكيبها.

وللنقاش في المنهج الاستدلالي في تحقيق النظرية العلمية النحوية نظرٌ؛ فقد قسَّم الدكتور محمد باقر الصدر الاستدلالَ في القدرة التفكيرية البشرية إلى قسمين؛ الاستنباط والاستقراء، لكل منهما منهج خاصٌّ وطريقٌ مميزٌ في ترسيخ المعارف الفكرية المنظمة، قال: "يُقسم الاستدلال الذي يُمارسه الفكر البشري عادة إلى قسمين رئيسيين: أحدهما الاستنباط، والآخر الاستقراء، ولكل من الدليل الاستنباطي والدليل الاستقرائي منهجه الخاص وطريقه المميز". ³

وفيما يأتي رسم يُبرز تطوُّر الفكر البشري في تعامُله مع المعارف العلمية:

¹ العيسوي، عبد الرحمن، عبد الفتاح، مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث، (بيروت: دار الراتب الجامعية، 1997)، ص73.

² بدوي، عبد الرحمن، مناهج البحث العلمي، (الكويت: وكالة المطبوعات، ط3، 1977)، ص4. 3 الصدر، محمد باقر، الأسس المنطقية للاستقراء، (بيروت: دار التعارف، ط5، 1986)، ص5.



ويرى الباحث أنه اعتمادًا على إثبات المنهج العلمي في التفكير البشري من خلال المنطق اليوناني الذي نضج في أثينا فيما يُسمى (العصر الذهبي) ما بين عامي 500 ق.م-323 ق.م، أولا سيما على يد المعلم الأول أرسطو؛ إذ كان المنطق اليوناني قد قنَّن آليات التفكير المشتركة بين البشر وجمعها، ثم فاضل بينها، واعتمادًا على هذا كان لا بدُّ لكلَّ تفكير إنساني من أن يجد له قانونًا في هذا المنطق يصفه، لا يتَّبعه كلُّ وفق دائرة اهتمامه؛ ذلك أن اختلاف الثقافات يُؤدِّي إلى اختلاف الآليات التفكيرية التي تعتمدها، ومن ثم يستبطن كُلُّ فكر استدلالاً خاصا به، أو على الأقل يأخذ من كلّ استدلال ما يتَّفق وطبيعتُه مما يترتَّب عليه أن قسمي الاستدلال المتقدم، يتعاورهما كلَّ فكر أيًّا كانت الثقافة التي يُمثلها أي إننا نلقاهما لدى علماء اللغة على احتلاف لغاتهم، وكذا لدى الأصوليين والمناطقة، كلّ وفق مجاله، وعلى مثل هذا اعتمد الدكتور عبده 2 الراجحي حين بيّن أن التعريف عند أرسطو يختلف عن التعريف عند النحويين العرب مما يدلُّ بقوة إلى بُعد كتاب سيبويه عن تأثير المنطق الأرسطي، وفق ما أشارت إليه 3 .الدكتورة صالحة يعقوب

¹ يُنظر: زيدان، حرجي، تاريخ آداب اللغة العربية، (القاهرة: دار الهلال، 2011)، ج1، ص21.

² يُنظر: الراجحي، عبده، النحو العربي والدرس الحديث، (بيروت: دار النهضة العربية، 1979)، ص72.

³ يُنظر: يعقوب، صالحة، دراسة نقدية في التفكير النحوي العربي، (القاهرة: مطبعة دار السلام، 2014)، ص 122.

الفرق بين الاستنباط والاستقراء في المعارف العلمية

يرتبط المنهج العلمي في التفكير البشري عند أرسطو بمبدأ العلية، فقد جعل العلل أربعًا: [مادية، وصورية، وفاعلية، وغائية، كلُّ واحدة منهما تُجيب عن سؤال: فالمادية تجيب عن: ما هذا؟ والصورية تجيب عن: كيف هذا؟ والفاعلية تجيب عن: من فعل هذا؟ والغائية تجيب عن: لم كان هذا؟ ولهذا المبدأ (مبدأ العلية) أهميته في الدليلين الاستنباطي والاستقرائي اللذين يُفرق بينهما من حيث النتيجة المتحصلة من كل منهما؟ كما ذَكَر بعضُ المحدّثين، فالاستنباط كلُّ استدلال لا تكبر نتيجتُه المقدمات التي تكوَّن منها؛ أي إن النتيجة فيه تُساوى مُقدِّماها، أو تكون أصغر منها، ومثاله التقليدي لدى المناطقة قولهم: كلُّ إنسان فان، وسقراطُ إنسانٌ، إذن سقراطُ فان، وقد يُسمى هذا الدليل أيضًا (القياس) و(الاستنتاج)، وبالعكس يكون الاستقراء، فهو كلُّ استدلال تكبر نتيجتُه المقدمات التي تكوَّن منها، كأن يُقال: الحديد والنحاس والذهب كلُّ منها يتمدّد بالحرارة، وكُلُّ منها معدن؛ إذن كُلُّ معدن يتمدد بالحرارة، فالنتيجةُ التي عمَّت كُلَّ معدن أكبرُ من مُقدِّماتها التي عدَّت بعض أنواع المعادن. 2

وعليه يَفهم الفرقَ بين الاستنباط والاستقراء من حيثيتين: إحداهما مبدأ الاستدلال في كل منهما، فالاستنباط يبدأ بالعامّ لينتهي إلى الخاصّ، أما الاستقراء فيبدأ بالخاصّ لينتهي إلى العامّ، وهذا ما أبرزه الدكتور محمد باقر الصدر بقوله: "يُعتبر السير الفكري في الدليل الاستقرائي معاكسًا للسير في الدليل الاستنباطي الذي يصطنع الطريقة القياسية، فبينما يسير الدليل الاستنباطي وفق الطريقة القياسية من العام إلى الخاص

¹ يُنظر: أرسطو، منطق أرسطو، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، (الكويت: وكالة المطبوعات، بيروت: دار القلم، ط1، .427)، ج2، ص1980

² يُنظر: صليبا، جميل، المعجم الفلسفي، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1982)، ج1، ص71، 75؛ بدوي، عبد الرحمن، موسوعة الفلسفة، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات، ط1، 1984)، ج1، ص145؛ الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص5.

عادة، يسير الدليل الاستقرائي خلافًا لذلك من الخاص إلى العام". أ والحيثية الأُخرى للفرق بين الدليلين تتعلَّق بما يستندان إليه في أثناء الاستدلال بهما، وقد وضَّح هذا الدكتور عبد الرحمن بدوى بقوله: "الخلاف بين كلا النوعين من التعميم هو في الالتجاء إلى التجربة"، 2 ويظهر من الأمثلة المتقدمة أن الاستقراء يستند إلى التجربة، أما الاستنباط فلا؛ ذلك أن الاستنباط عملية فكرية خالصة يتَّسق فيها العقل مع ذاته؛ من دون الالتجاء إلى عناصر خارجية في أثناء صوغه المقدمات ونتائجها، أما في الاستقراء فيلتجئ العقل إلى التجربة؛ للتحقق من الفروض في سبيل التوصل إلى النتيجة؛ لذا كان الاستدلال الاستقرائي أكثر موضوعية في إثبات المعارف العلمية؛ لأنه ينفرد عن الدليل الاستنباطي في إبراز الميتافيزيقيات العلمية التي يتناولها عقليا وحسيا وفق معايير الطبيعة البشرية، في حين لا يتناولها الآخر (الاستنباط) إلا عقليا.


ومما لا شكَّ فيه أن للارتباط بين الاستنباط والاستقراء في تحقيق المعارف العلمية البشرية فائدةً، فقد أشار الدكتور إبراهيم إبراهيم إلى أن العلاقة بينهما تُؤدِّي إلى صلاحية التفكير الإنساني، فقال: "يرتبط كُلُّ منهما بالآخر أشدَّ الارتباط، وهما لازمان معًا لصحة التفكير الإنساني... فكلاهما محتاج للآخر؛ بمعنى أن القياس في حاجة إلى الاستقراء؛ لكى يمدَّه بمقدمات كلية صحيحة من ناحية الواقع... والاستقراء يحتاج إلى القياس؛ لكبي يقوم له بدور المُراجع أو المحقِّق؛ لأن القضايا الكلية التي توصَّل إليها الاستقراء بالملاحظة والتجربة لا نستطيع التحقق من صدُّقها إلا بتطبيقها على حالات جزئية جديدة"، 3 فالارتباط بين المنهجين مُهمُّ في التأكد من صحة التفكير الإنساني، ومن ثمَّ يهدف هذا البحث إلى تحصيل تسوية عادلة بين الدليلين من خلال التركيز على الدليل الاستقرائي معيارًا أساسًا في التعليل النحوي العربي، وتبيان التجاء النحويين إليه،

¹ الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص6.

² بدوي، موسوعة الفلسفة، ج1، ص145.

³ إبراهيم، إبراهيم، منطق الاستقراء (المنطق الحديث)، (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1999)، ص13.

وحضور أُسُسه المنطقية في أثناء درسهم النحوي بما يتناسب وطبيعة منهجية التفكير الإسلامية بعامة، والنحوية العربية بخاصة، وبعبارة أخرى؛ إحياء ماهية هذا الدليل في التراث الإسلامي العربي أغوذجيا، وهذا ما يُمكن تمثيله في الآتي:



مفهوم الاستقراء وحضوره في الدرس النحوي

يرى الباحث أن للدليل الاستقرائي حضورًا مبرزًا في الدرس النحوي؛ ذلك أن هذا الدرسَ حقيقةً دراسةٌ عقليَّةٌ وحسِّيَّةٌ للُّغة، ولا سيما في أثناء تناوله العلل والعوامل، وذا ما يتفق مع الكيفية التي يتناول بها الاستقراء المعارف العلمية.

و (الاستقراء) في اللغة مصدر الفعل الثلاثي المزيد بالهمزة والسين والتاء (استُقْرَى يَسْتَقْرِي)، وفعلُه الجحرد (قَرَى يَقْرُو قَرْوًا)، قال الفراهيدي (170هـ): "ويَسْتَقْرِيْهَا، 1 ويقروها؛ إذا سار فيها بنظر حالها وأمرها، وما زلت أستقري هذه الأرض قرية قرية"، فالاستقراء أي التتبُّع والتفحُّص والملاحظة لمعرفة حال الشيء وتحديد خصائصه، وليس

¹ الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: عبد الله درويش، (بغداد: مطبعة العاني، 1967)، مادة (قرو).

ببعيد من هذا معنى الاستقراء في الاصطلاح الذي ذَكَرُهُ السيد الجرجاني (816هـ)، فهو "الحُكم على كليِّ بوجوده في أكثر جزئياته"، أي إن الاستقراء يبدأ بالجزئيات يتتبُّعها ويتفحَّصها ويُلاحظها؛ لمعرفة حال ما يجمعها وتحديد خصائصه، ويُعرف هذا بأنه استقراء تام إذا كان المستقرى جميع الجزئيات المندرجة في ذلك الكلي، فإذا كان المستقرى معظم جزئياته كان الاستقراء ناقصًا، وقد فرَّق بينهما التهانوي (بعد 1185هـ) من حيث: المستقرى، والاستعمال، والإفادة: أما من حيث المستقرى فتقدُّم، وأما من حيث الاستعمال، فالتامّ قليل استعماله والناقص أكثر منه، وأما من حيث الإفادة، فالتامّ يفيد اليقين والناقص يفيد الظن. 2

ولكن خلافًا فكريًا يتطرَّق إلى المناسبة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للاستقراء، مردُّه دائمًا إلى الخلاف بين منهجيتي التفكير الإسلامية واليونانية في النظر إلى التجربة -ومحلُّها الماديات طبعًا - وأثرها في تحصيل العلم، "فالتجربة في ذاتها كطريق للبحث اليقيني لم يعرفها اليونان"؛ كما قال الدكتور على النشار،3 ويرى الباحث أن هذا التوصيف أكثر موضوعية مما وصَّف به الدكتور زكى محمود موقف اليونان من التجربة؟ إذ قال: "وفي مثل هذه الحالة تكون صحة التفكير متوقفة على صحة استدلال النظريات من المُسلَّمات الأولى - البديهيات والمصادرات - ولا شأن لهم بعد ذلك بالطبيعة الواقعة، ولا حاجة بهم إلى ملاحظتها أو إجراء التجارب على أشيائها وظواهرها؛ إذ ما حاجتهم إلى ذلك ما دام العقل وحده كافيًا لإتمام البناء كله"، 4 فما من أُمَّة لم تعرف

1 الجرجاني، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1405هـ)، ص37.

² يُنظر: التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق جمع من المحققين، (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1996)، ج1، ص172.

³ النشار، على سامى، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ط5، 2000)، ص375.

⁴ محمود، زكى، المنطق الوضعي، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ط4، 1965)، ج2، ص151.

التجربة والملاحظة، ولكن الفلاسفة اليونان لمَّا كانوا يتحرُّون اليقين في أبحاثهم، وجدوا أن نتائج هذه الأبحاث تصدقُ بتمامها عقليا، ولكنها تنخرم في تطبيقاتما الحسّيّة؛ لذا فضَّلوا العقلي على الحسي؛ لأن في الأول اتِّساقًا لا يتحصَّل في الثاني.

أما مُفكّرو الإسلام فقال عنهم الدكتور عبد الزهرة البندر إنهم كانوا يعنون بملاحظة "الظواهر الجزئية، أو إجراء التجارب عليها؛ بغية تحديد سلوكها، والكشف عن القانون العام الذي ترتبط بموجبه هذه الظواهر"، أومن ثم يرى الباحث أن عَمَلَهم كان: أقربَ إلى ما أراده أرسطو من مصطلح (الاستقراء)، ومتطابقًا مع ما أراده الفراهيدي في شرح (الاستقراء) لغةً.

وقد يسأل سائلٌ: ما صلة هذا باللغة بعامة، وبالنحو ودرسه بخاصة؟

لما كانت اللغة ظاهرة مادية طبيعية صحّ لها أن تكون مادة للاستقراء، ومن ثم أمكن إخضاعها للتتبُّع والتفحُّص والملاحظة؛ لمعرفة حالها وتحديد خصائصها، وهذا ما تولاَّه علم النحو؛ إذ اتخذ من الاستقراء وغيره أداة له في إخضاع اللغة للتجربة؛ للتوصل إلى قوانين تضبط ظواهرها الجزئية، هذا بعامة، وبخاصة استلزم نزول القرآن الكريم باللغة العربية استقراء جزئيات هذه اللغة؛ بغية ضبطها في قوانين تحفظ لها القدسية التي آلت إليها من جهة، ولسلامة البنيان اللغوى للقرآن الكريم نحوًا وصرفًا وصوتًا ودلالةً من جهة أخرى، ومن ثم كانت انطلاقة الاستقراء من النص القرآني نفسه، لا من غيره من المرويات اللغوية آنذاك، أيام احتيج إلى تلك القوانين، ولا شكّ في أن أبا الأسود (69هـ) لما فزع إلى التأسيس للعربية بدافع فساد الألسنة وشيوع اللحن، كان قد اتجه إلى ما خيف عليه منهما، أي القرآن الكريم، وهذا ما أشار إليه الدكتور عبده الراجحي بقوله: "كانت قراءة القرآن أول ما اهتم به المسلمون... ومنذ البداية اشتُهر النحاة بالقراءة". 2

¹ البندر، عبد الزهرة، منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي؛ أصوله وتطوره، (لندن: دار الحكمة، ط1، 1992)،

² الراجحي، النحو العربي والدرس الحديث، ص12.

لذا كان القرآن الكريم نواة الاستقراء الأولى التي انبنت على تحليلها نتائجُ ساقها الدكتور حسن الملخ؛ أوتتلحُّص في أنه نصٌّ ثابتُ النقل من الله على إلى رسوله على عن طريق وحيه الكَلِين الكِلِين ولغته العربية مثالية؛ فيها ظواهر لغوية مُطَّردة وأُحرى غيرُ مُطَّردة، وتابع الدكتور أن اللغويين الأوائل حدَّدوا - بِمَدْي من هذه النتائج - مادة الاستقراء الموسّع، فقد:

- حصروا مكانيًا وزمانيًا المادةُ اللغويةُ العربيةُ التي سيتَّسعون في استقرائها.
 - واستبعدوا اللهجات العربية التي تساهلت في الإعراب وأحلَّت به.
 - وبحثوا عن شواهد تُؤيّد الظواهر اللغوية غير المُطّردة في القرآن الكريم.
- واهتموا بصحة الشواهد النحوية المنقولة إليهم؛ لأن بما صحة الظواهر اللغوية في القرآن الكريم.

وعليه يرى الباحث أنْ قد كانت للاستقراء الهيمنة على الدرس النحوي منذ بدأ على يدي أبي الأسود إلى أن جاء عبد الله بن أبي إسحق الحضرمي (117هـ) الذي قال عنه الجمحي (232هـ) إنه كان "أوَّل من بَعَجَ النحو، ومَدَّ القياس والعلل"؛² إذ كان أكثرُ المشتغلين بالنحو إلى أيامه من القرّاء والرواة، حرج أكثرهم إلى البوادي واجتمعوا بالأعراب؛ للسماع عنهم، وهي كما قال الدكتور تمام حسان: "خطوة حسية لا تشتمل على تجريد؛ لأنما لا تتجاوز النقل والاستقراء والكشف عن هيئات المسموع، وملاحظة اختلاف الصور فيها بحسب اختلاف الموقع". 3

وعلى أساس هذه الخطوة بدأت مسيرة الدرس النحوي واتضحت معالمه، فقد قال ابن السراج (316هـ): "النحو إنما أريد به أن ينحو المتكلم إذا تعلَّمه كلام العرب، وهو علم استخرجه المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب؛ حتى وقفوا منه على الغرض الذي

¹ يُنظر: الملخ، حسن، التفكير العلمي في النحو العربي، (عمّان: دار الشروق، ط1، 2002)، ص69-71.

² الجمحي، طبقات الشعراء الجاهليين والإسلاميين، تحقيق: محمود شاكر، (حدة: دار المدني، د.ت)، ج1، ص14.

³ حسان، تمام، الأصول، (القاهرة: عالم الكتب، 2000)، ص61.

قصده المبتدئون بمذه اللغة، فباستقراء كلام العرب فاعلم أن الفاعل رُفع، والمفعول به ئے۔۔۔۔". نصب..."

ويظهر للبحث أنَّ في الجملة الأخيرة من قولة ابن السراج دليلاً إلى أن الاستقراء كان معيارًا أساسًا في التعليل النحوى العربي، وأنه بمعرفة النحويين الاستقراء منهجًا منذ أبي الأسود إلى ما قبل ابن أبي إسحق - أي قبل ترجمة كُتُب أرسطو المنطقية على يدى ابن المقفع (139هر)؛ إن صحّ هذا الخبر الذي فنَّده غير باحث من المحدّثين 2 - تُدحض إحدى دعاوى الأثر اليوناني في الدرس النحوي العربي من خلال الفرق الزمني الواضح بين العملين، ولكن تظهر إشكالية تحديد نوع الاستقراء الذي اتَّبعه النحويون في أثناء عملهم، وهو صراحةً لا يخرج عن كونه: إما تاما، وإما ناقصًا - وفق التقسيم الأرسطي - لأن الفكر الإسلامي لم تُضبط مفاهيمه حقيقةً إلا بهدي من المنطق اليوناني، مما ترتَّب عليه القول إنه قد تأثَّر به، فلا يَقال ههنا إن النحويين وظَّفوا هذا الاستقراء في عملهم بعد ما عرفوه في منطق أرسطو؛ لأن عملهم أسبق من معرفته، فإذ رُوجع عملُهم بان أنهم انتهجوا فيه بعضًا من آليات التفكير العامة التي قنَّنها المنطق اليوناني من قبل، وإذا ما أُريد الكلام على هذه الآليات كان ذلك على أنها من قبيل الوصف، لا الاتّباع.

أنواع الاستقراء في الدرس النحوي

عودًا إلى ما سبق؛ أنَّ الاستنباط والاستقراء يرتبط كلِّ منهما بالآخر أشدَّ الارتباط، يرى الباحث أنْ ليس أدلَّ على هذا الارتباط من أن نوعي الاستقراء: فيهما ما يُعدّ

¹ ابن السراج، الأصول، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1996)، ج1، ص35.

² يُنظر: بدوي، عبد الرحمن، التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، د.ت)، ص101؛ النشار، على سامى، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، (بيروت: دار النهضة العربية، ط3، 1984)، ص22-25؛ الجابري، محمد عابد، تكوين العقل العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط10، 2009)، ص 235.

قسيمًا للاستنباط (القياس)، أو من لواحقه وتوابعه، وهو الاستقراء الناقص، ويُقصد عند إطلاق لفظ (الاستقراء)؛ لأنه تأتى فيه النتيجة أكبر من مُقدِّماتها، مما يؤدي إلى تطرُّق الظن إليه؛ لاحتمال خروج بعض المقدمات - أو بالأحرى الأفراد والحالات -عن النتائج التي يبتغيها هذا الاستقراء، وفيهما ما يشترك مع الاستنباط (القياس) في صورته، ويُعالج معالجته؛ من حيث تألُّفه من مقدمتين ونتيجة، أو حدود ثلاثة؛ أكبر وأصغر وأوسط؛ أي إن النتيجة فيه تأتي مساوية مُقدِّماتها؛ لذا كان هذا النوع استنباطًا لا استقراء؛ لأنه مؤدِّ إلى اليقين لا محالة، وهو الاستقراء التامّ، وقد عدّه أرسطو الأساس للتعرُّف إلى المقدمات الأولية (الكبرى) التي يبدأ منها تكوين الأقيسة، كُ فقد قال: "وينبغي أن تعلم أن الاستقراء يُنتج أبدًا المقدمة الأولى التي لا واسطة لها؛ لأن الأشياء التي لها واسطة؛ بالواسطة يكون قياسها، أما الأشياء التي لا واسطة لها فإن بيانها يكون بالاستقراء".

وبتتبُّع المادة اللغوية التي استقراها النحويون نجد أن عملهم تضمَّن نوعي الاستقراء، ذلك أن: استقراءهم الأولى كان تاما، واستقراءهم الموسَّع كان ناقصًا، هذا فيما يخصُّ المادة اللغوية، في حين نجد لهم استقراء تاما للأشباه والنظائر النحوية مما نتج بعد حين بدؤوا التجريد.

1. الاستقراء الأولى التامّ:

تقدُّم أن نواة هذا الاستقراء كانت القرآن الكريم، وقد كان تاما؛ لأنَّما محدودة من جهة، ولأنما مثَّلت الأساس الذي سيبني عليه الاستقراء الموسَّع فيما بعدُ من جهة أُخرى، ويحتجُّ الباحث لكولها محدودةً بأنها تُمثِّل ما اصطلح على تسميته (قرآنًا)، وقد عرَّفه الشيخ محمد الزرقاني بقوله: "الكلام المعجز المنزل على النبي محمَّد على المكتوب في المصاحف،

¹ يُنظر: التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج1، ص172.

² يُنظر: الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص13، 15.

³ يُنظر: أرسطو، منطق أرسطو، ج1، ص307.

المنقول إلينا بالتواتر المتعبد بتلاوته"؛ 1 لذا توجُّهت إليه عناية النحويين أولاً درءًا وفهمًا، فتتبَّعوا بناءه الغريب عن أيّ نمط من أنماط الكلام التي عرفتها العرب، ولا سيما الشعر الذي نُقل عن عمر بن الخطاب عليه قوله إنه "علمُ قوم لم يكن لهم علمٌ أصحُ منه"، 2 وقد علَّل الدكتور عبد الصبور شاهين عناية النحويين هذه بأن "كُلَّ لفظة في القرآن، وكُلَّ حرف من حروفه في قمة إعجاز لا يُطاول، وهو في نَظَر النحويين مقياسٌ مُحكَمُ البناء تنقطع الألسن دون محاكاته؛ إلا أن تقنع بتمديده، أو ممارسة البيان على ضوئه".

ويُنبِّه الباحث إلى أن دعوى اختلاف القراءات القرآنية لا تقدح في المحدودية التي اتَّسم بها القرآن الكريم؛ لأن هذه القراءات محدودة أيضًا، حافظ عليها القُرَّاء حتى أيامنا، وصانوها عن كل ما ادُّعي فيها ولم يثبت تواتره إليه على، فضلاً عن أنما أمدّت الدرس النحوي - القرآني ههنا - بجملة من المبادئ التي انبني عليها كثير من الأحكام بعد، ويُلاحظ الباحث في هذا الاستقراء الأولى الرؤية الأرسطية للاستقراء التام؛ أي: معالجته على أنه يُنتج المقدمات الأولية اللازمة لتكوين الأقيسة، وتأديته إلى اليقين.

فقد بان للباحث إذن: أنه بتأثير من لزوم قدسية القرآن وإعجازه والعناية به؛ كان استقراؤهم إياه تاما من حيث كان المستقرى جميع الجزئيات المندرجة فيه كلِّيا، ومن حيث ما اطَّرد فيه، ومن ثم توصَّل النحويون إلى مبادئ نحوية أولية جامعة ميّزته؛ حتى استقرَّت لديهم نتائج تحليله المتقدمة، ولا سيما اطِّراد الظواهر الإعرابية فيه، وهو أيضًا استقراء مفيد اليقين على الشرط الأرسطى، أي اليقين بأن المادة اللغوية المستقراة فيه مطردةٌ أحكامها الجامعة؛ إذ لم يخرج فيها فاعل عن أن يكون مرفوعًا، ولا (منْ) عن أن

¹ الزرقابي، محمد، مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: فواز زمرلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1995)، ج1، ص19.

² الجمحي، طبقات الشعراء الجاهليين والإسلاميين، ج1، ص24.

³ شاهين، عبد الصبور، "مشكلات القياس في اللغة العربية"، مجلة عالم الفكر الكويتية، 1970، العدد 3، المحلد 1، ص206.

يكون خافضًا، وما إلى ذلك، وكذا أحكامها المفردة، على قلَّتها، كانت أبوابًا بعينها رُدَّت أو جُمعت إلى نظائرها في لغات العرب حين جرى الاستقراء الموسَّع، وأنه إذا كان الاستقراء التام قرين القياس المنطقي، وكان هذا القياس يفيد البرهان؛ أي "اليقين بثبوت المحمول للموضوع عن طريق معرفة العلة الحقيقية لثبوته له"، كما قال الدكتور محمد باقر الصدر، أفلا بدّ للاستقراء التام من أن يفيد البرهان أيضًا من حيث معرفة العلة لثبوت نتيجته، ومُتابعًا: قولَ الدكتور على النشار إنه "قد عالج أرسطو العلية؛ لا على أنما فقط مبدأ أو مشكلة طبيعية أو ميتافيزيقية، بل أيضًا على اعتبار أنما قانون عقلي منطقي، تستند عليه أبحاث المنطق جميعًا"، 2 وقولَ الدكتور محمد عيد إن "الاستدلال بهذه العلل يُنتج برهانًا صادقًا إذا اعتمد على مقدمات يقينية مؤدية للعلم، أما إذا اعتمد على مقدمات ظنية فإنه يؤدي لما يُسمى بـ(الأغاليط) أو (السفسطة)"؛ 3 مُتابعًا إياهما يرى الباحثُ - موافقًا الدكتور محمد باقر الصدر في نقده الموقف الأرسطي من الاستقراء التام 4 - أنَّ علة الثبوت إذا لم تُعلم لم يُفد الاستقراءُ برهانًا، وبه يختلُّ مبدأ آخر من مبادئ المنطق الأرسطي؛ 5 هو مبدأ عدم التناقض؛ أي عدم اجتماع نفي الشيء وإثباته في حال من الأحوال، وبفقدان هذا المبدأ يتأدّى الظنُّ إلى الاستقراء التام، وهو ما لا يُراد له، مع التنبُّه إلى أن التناقض المقصود ههنا تناقُض في العلة، لا في النتيجة أو مقدماتها؛ لأن المقدمات مستقراة، والنتيجة متحصلة؛ سواء أثبتت العلة أم انتفت: فإنْ ثبتت العلة كانت النتيجة أكبر من مقدماتها؛ لاجتماعها مع العلة، فيكون الاستقراء

1 الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص18.

² النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص155.

³ عيد، محمد، أصول النحو العربي، (القاهرة: عالم الكتب، ط4، 1989)، ص113.

⁴ يُنظر: الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص17.

⁵ تُنظر هذه المبادئ ونقدُها في: الصدر، محمد باقر، فلسفتنا، (بيروت: دار التعارف، ط3، 2009)، ص112، 124؛ النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص141، 155.

ناقصًا، وهو مفيدٌ الظنَّ، وإن انتفت العلة لم يخلُ نفيها من أن يكون: إما نفيًا لثبوت 1 غيرها، ومردّه إلى السابق، وإما نفيًا لوجودها البتّة، فيقع الظن إذ لا برهان، ويتسلسل 1 ويُتابع الباحث أنه ربما أمكن لهذا النقد أن يجد له منفذًا إلى ما قام به النحويون الأوائل في أثناء استقرائهم الأولى؛ لأنه يقدح في يقينية المبادئ النحوية الجامعة التي توصَّلوا إليها من خلال استقرائهم الأولى التام؛ إذ كيف يتخذون من هذه المبادئ مقدمات يقيسون عليها فيما بعدُ: ما سمعوا من العرب ليَزنُوه بمعيار الصواب القرآني، وما لم يسمعوه مما لم يسعْهُم استقراؤه، وقد ثُبَّتَ أَنَّهَا مبادئ ظنية؟!

ويبدو للبحث ههنا أن للمُستقرين من أوائل النحويين توجُّهين في تأكيد يقينية هذه المقدمات وحفظها: أحدهما التحرز الديني، وقوامه الإقرار بقداسة مادة الاستقراء الأولى، ومن ثم بقطعية ما ورد فيها، وأنها لا يُمكن بحال من الأحوال أن يتطرّق إليها تناقُض أو خللٌ؛ تبعًا لمصدرها. والتوجه الآخر البحثُ العلمي من خلال عملين: أولهما قوامه النقل، وهو الدرس المقارن، وكان أول نشاط من هذا النوع ما قام به عبد الله بن عباس على الذي راح يربط بين النص القرآني والنصوص الشعرية الجاهلية، وقد رُوي عنه قوله: "الشعر ديوان العرب، فإذا خفى علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب، رجعنا إلى ديوانها، فالتمسنا معرفة ذلك منه". 2 وثاني العملين قوامه العقل، وهو التأويل اللغوى للشواهد القرآنية؛ حتى صار النص القرآني - وفق ما قال

1 التسلسل مما يقدح بالاعتلال لدى المتكلمين؛ لكونه مُحالاً، وعنهم أخذه الفقهاء، وهو أن يستند الممكن إلى علة، وتلك العلة إلى علة، وهلمّ جرا؛ إلى غير النهاية.

ينظر: الإيجي، المواقف في علم الكلام، (بيروت: عالم الكتب، د.ت)، ص90؛ الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: عبد القادر العاني، عمر الأشقر، (منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، الغردقة (مصر): دار الصفوة، ط2، 1992)، ج1، ص97.

² السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (مركز الدراسات القرآنية بالمملكة العربية السعودية، د.ت)، ج3، ص847.

عبد الفتاح الحموز - "مسرحًا رحبًا للافتراضات والتخمينات والتقديرات"، أبتأثيرات عدة؛ أبرزها: حفظُ الأصل النحوي، وتجويد المعنى، والاحتجاج للقراءات.

ولا يخفى أن محل هذين التوجهين كان القرآن الكريم نفسه؛ إذ استعرض أمام الإنسان "الظواهر الجزئية المحيطة به، ودعاه أن يتدبرها ويُمحص علاقاتها وروابطها؛ ليرتقى من ذلك إلى أسبابها ومسبباتها، ولهذا أفاد العرب من دراسة القرآن الكريم، فقد خلق فيهم النزعة العلمية، وغرس في نفوسهم الميل الشديد إلى البحث والنظر والملاحظة والتجربة"، أشار إلى هذا الدكتور عبد الزهرة البندر، 2 ومن ثم تكرَّس أثر التوجهين بعد ما تأثّر الدرس النحوي بمنهج البحث الأصولي القائم على الاستدلال والحجاج والمناظرة، وهي ضرورات عقلية يراها البحث قد ناسبت الدرس النحوي؛ لأن جانبًا من أحكام اللغة قد يَمليه مثلَ هذه الضرورات، فالنحو - كما قالت الدكتورة مني إلياس - "إنما هو في حقيقته التعبير العلمي عن القوانين التي يتبعها كل قوم في صوغ ألفاظهم، وفي تركيب عباراتهم؛ لأداء المعاني المركبة، وعمل النحويين إنما هو الاجتهاد في استنباط هذه القوانين، ومحاولة تفسيرها، وربط بعضها ببعض". ".

وبذا يُؤكِّد الباحث أنْ لم يكن للنقد الذي واجهه الاستقراء التام الأرسطي من سبيل إلى الاستقراء الأولى التام الذي أجراه النحويون في الدرس النحوي القرآني، ولا سيما إذ أكَّدوا يقينية المبادئ (المقدمات) النحوية الجامعة التي توصَّلوا إليها من خلاله، وهو ما سيتطور إلى موقف أكثر انسجامًا مع منهجية التفكير الإسلامية حين تابع النحويون الموقفَ الأصوليُّ من مبدأ العلية الأرسطى الذي كان أبرز ما وُجِّه إلى المنطق الأرسطي من نقد، ومفاده - وفق قول الدكتور محمد باقر الصدر - "أن حدوث صورة لشيء

¹ الحموز، عبد الفتاح، التأويل النحوي في القرآن الكريم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1984)، ج1، ص5.

² البندر، منهج الاستقراء في الفكر الإسلامي، ص62.

³ إلياس، مني، القياس في النحو، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1985)، ص120.

معين في ظروف وشروط معينة؛ يكشف عن وجود علة خارجية له"، أ وكثيرًا ما يُختصر بقولهم إن لكل حادثة سببًا.

2. الاستقراء الموسّع الناقص:

لما كان القرآن الكريم قد نزل ﴿بلسَان عَرَبِيٌّ مُبيْنِ﴾ (الشعراء: 195)، ومثَّل المادة اللغوية الأولى التي تناولها الدرس النحوي، كان لا بُدَّ من أن يتناول هذا الدرس مادة لغوية أعمَّ مثَّلت الأصل الذي بني عليه القرآن إبانته، فهي أيضًا عربية، والأحكام النحوية المستخرجة منه تصدُق عليها كذلك.

وقد تأكّدت للبحث ضرورة هذا التناول من حيث توجّهت عناية النحويين بالقرآن الكريم؛ درءًا له عن الخطل، وإرادةً لفهمه، ومن ثم يُفسَّر ماكان من دعوات إلى الاعتماد على لُغَة العرب شعْرهَا في أثناء الحديث عن غريب ألفاظ القرآن وشرحها، ولا غَرْوَ في هذا، فقد كان الشعر مستودع أسرار العربية، وهذا الفاروق ﴿ نُقِل عنه قوله: "أيها الناس، تمسَّكوا بديوان شعركم في جاهليتكم، فإن فيه تفسير كتابكم"، 2 ومثله ما تقدّم من كلام ابن عباس را الله عنه الله القولين من الصدق فبديهي أن يتطور شرحُ غريب القرآن بالشعر إلى تتبُّع هذه المادة اللغوية وملاحظة اتساق أحكامها النحوية مع نظيرها في القرآن الكريم، ثم التوسع في المادة اللغوية لتضمّ أشكالاً أُحر سوى الشعر، ولكن ضمن ضوابط حدَّدها النحويون لا يصحّ تجاوزها، تتناول: المسموع أو المرويّ، ومن سُمع منه، ومن رُوي عنه؛ تبعًا لما ذكره الدكتور على أبو المكارم، 3 والمسموع والمرويّ؛ أي المستقرى استقراء ناقصًا: إما قراءة

¹ الصدر، فلسفتنا، ص351.

² الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله دراز، (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، د.ت)، ج2،

³ يُنظر: أبو المكارم، على، أصول التفكير النحوي، (القاهرة: دار غريب، ط1، 2006)، ص33.

قرآنية، 1 وإما حديث نبوي، 2 وإما كلام عربي 8 شعري أو نثري.

وبننيًا على ما تقدُّم؛ أنَّ الاستقراء التام الأرسطى نُقدَ من خلال مبدأ العلية فيه، وأنَّ الدرس النحوي تأثَّر بالمنهج الأصولي؛ وَجَدَ النحويون - ولا سيما في أثناء استقرائهم الموسع الناقص - في مبحث العلة الأصولي غنيةً لهم عن مبدأ العلية الأرسطية، فقد أنكر مُفكّرو الإسلام؛ أي الأصوليون - ولا سيما المتكلمين 4 - أنكروا

1 ضوابط قبول القراءة القرآنية ثلاثة، هي: صحة السند، وموافقة المصحف العثماني، وموافقة العربية، وإلا حُكم بأنما

ينظر: ابن أبي طالب، مكى، الإبانة عن معانى القراءات، تحقيق: عبد الفتاح شلبي، (القاهرة: دار تحضة مصر، د.ت)، ص51.

2 اختلف النحويون في استقراء الحديث النبوي على مذاهب ثلاثة: مذهب المانعين مطلقًا، ومذهب المحوّزين مطلقًا، ومذهب المتوسّطين بين الجواز والمنع.

تُنظر هذه المذاهب وتفصيلها في: الأفغاني، سعيد، في أصول النحو، (بيروت ودمشق: المكتب الإسلامي، 1987)، ص47-58؛ فجال، محمود، الحديث النبوي في النحو العربي، (الرياض: أضواء السلف، ط2، 1997)، ص104-134؛ الحديثي، خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، (بغداد: دار الرشيد، 1981)، ص 19–29.

3 كانوا يأخذون اللغة وفق ضوابط مكانية وزمانية وأُخر مختصة بالرواية: فالمكانية تُفرَّق في الأخذ بين البدو والحضر، وتُراعى القُرب والبُعد من الأعاجم، والزمانية تُحدّد طبقات الشعراء في: جاهليين، ومخضرمين، وإسلاميين، ومحدثين، والمختصة بالرواية تعني بالكثير الشائع، ولا تحتم بالقليل الشاذ، ولا بالجهول قائله.

يُنظر: ابن جني، الخصائص، تحقيق: محمد على النجار، (القاهرة: دار الكتب المصرية، د.ت)، ج1: ص101، ج2: ص5؛ السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمود ياقوت، (القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 2006)، ص100، 148؛ البغدادي، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط4، 1997)، ج1، ص5.

4 الحقُّ أنَّ المتكلمين افترقوا في الموقف من غائية العلة على رأيين: أحدهما إنكارهـا؛ وهو رأي الأشاعرة، والآخر إثباتها؛ وهو رأي المعتزلة والزيدية؛ إذ اتفقوا على أن لا شيء يحدث إلا لحكمة، ولا اختلالَ؛ لاتَّفاقهم جميعًا على أن الحكمة مُنكَرةً ومُثبَتةً إنما هي نتاجٌ عقليٌّ لافتراضاتهم، ولا يقين فيها؛ إنما - كما قال ابن جني - إحالةٌ على الحسِّ، واحتجاجٌ فيه بثقل الحال أو خفَّتها على النَّفس.

غائية العلة الأرسطية، وهاجموها، لتعارُضها مع إثبات المعجزات الدينية من جهة، أشار إلى هذا الدكتور على النشار، أولتَبعاتها في الاستقراء الأرسطى من جهة أُحرى؛ إذ لم يزل يُعترض عليه من خلالها، ولهذا الاعتراض غير مظهر ذَكَرَهُ الدكتور محمد باقر الصدر، 2 منها: أن على الدليل الاستقرائي إثبات أن لكل نتيجة علة، وإلا كان وجودها تلقائيا، وإذا جاز وجودها هذا لم يكن من الضروري تكرارها، وأن على الدليل الاستقرائي التفتيش عن برهان يُثبت به العلة للنتيجة؛ سوى الاقتران بينهما وجودًا وعدمًا؛ إذا تمَّ له ما في الاعتراض السابق، وأن على الدليل الاستقرائي إثبات استمرار العلة للنتيجة مستقبلاً؛ أي تعميمها؛ إذا تمُّ له ما في الاعتراضين المتقدمين، ويُمكن اختصار هذا بلزوم أن تكون العلة: ضرورةً في ردّ الاعتراض الأول، وغايةً في ردّ الاعتراضين الثاني والثالث، وإلا اختل مبدأ العلية؛ لعدم إمكانية تعميم العلة في الظاهرة المدروسة، وباختلاله يختلُّ المنطق الأرسطي بعامة، ودليله الاستقرائي بخاصة، ومن ثم يَبيْنُ للبحث أن العلة في الفكر الإسلامي لم تتَّصف بما اتَّصفت به العلة الأرسطية من ضرورة وغاية: فالضرورة في العلة الأرسطية تصير عادة ذهنية في العلة الإسلامية، قال الغزالي (505هـ): "الاقتران بين ما يُعتقد في العادة سببًا، وبين ما يُعتقد مُسبّبًا، ليس ضروريًا عندنا"، 3 والممكنات "يجوز أن تقع، ويجوز ألا تقع، واستمرار العادة بها مرة بعد أخرى، يرسخ في أذهاننا جريانها على وفق العادة الماضية ترسيخًا لا تنفك عنه". 4 والغاية في

يُنظر: الخصائص 1: 48؛ الشهرستاني، نهاية الإقدام في علم الكلام، تحقيق: آلفرد جيوم، (لندن: جامعة أكسفورد، 1934)، ص397؛ مجموع الرسائل اليمنية (الرسالة الوازعة)، (القاهرة: الطباعة المنيرية، القاهرة، 1348هي، ص 28، 29

¹ يُنظر: النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص155.

² يُنظر: الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص25.

³ الغزالي، تهافت الفلاسفة، تحقيق: سليمان دنيا، (القاهرة: دار المعارف، ط4، د.ت)، ص239.

⁴ المصدر نفسه ص245.

العلة الأرسطية تصير حكمة الشارع في العلة الإسلامية، قال الغزالي: "إن القوة البشرية تضعف عن درك وجوه الحكمة"؟ محيح أن كليهما - أي الغاية والحكمة - يُجيبان عن السؤال: لمَ؟ ولكن بينهما فرقًا في أن إجابة الأولى لا بُدَّ لها من أن تكون يقينية، في حين أن الثانية ظنّيّة.

وهكذا كانت العلة الأرسطية غير مُعترَف بها؛ لأنما - وفق كلام الدكتور تمام حسان - "تتكلم أكثر ما تتكلم عن أمور غيبية لا سبيل إلى اختبار صدقها أو كذبها"، 2 ومن ثم رَفَضَ بعضُ الأصوليين استعمال لفظ (العلة)، واستعملوا لفظ (السبب)، وهما متغايران لديهم؛ ³ وإن كانا مترادفين لدى الفلاسفة. ⁴

ويرى الباحث أن النحويين - تبعًا للموقف الأصولي - صدروا في تناولهم العلة عن موقفين: أحدهما أنها غير لازمة، ومن الممكن نقضُها، وأبرز من مثّل هذا الموقف الفراهيدي في قولته المشهورة التي نقلها عنه الزجاجي (337هـ)، 5 والآخر أنحا لازمة، وليس من الممكن نقضُها، وأبرز من مثَّل هذا الموقف أبو الفتح بن حني (392هـ)؛ إذ أكَّد أن العرب أرادت في كلامها ما حُمل عليها من علَل، ⁶ فكأنه وَصَفَ العلة النحوية بما اتصفت به العلة الأرسطية.

وبتطبيق الباحث هذين الموقفين في مشكلة الاستقراء الأرسطي الناقص التي ذكرها الدكتور عبد الرحمن بدوي في قوله: "مشكلة ضمان صحة التعميم، فبأي حقٍّ أنتقل من

¹ المصدر نفسه، ص104.

² حسان، تمام، اللغة بين المعيارية والوصفية، (القاهرة: عالم الكتب، 2011)، ص51.

³ في كتابه: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين [ص103]، عرض عبد الحكيم السعدي فصلاً للحديث عن الفرق بين العلة وبين ما هو قريب منها؛ أي: الحكم، والسبب، والعلامة، والشرط، وقد أوفي فيه بالمراد.

⁴ يُنظر: الكفوي، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998)، ص797.

⁵ يُنظر: الزجاجي، **الإيضاح في علل النحو**: تحقيق: مازن المبارك، (بيروت: دار النفائس، ط3، 1979)، ص66.

⁶ يُنظر: ابن جني، الخصائص، ج1، ص237.

أحوال جزئية قليلة إلى قانون عام يشمل كل الأحوال؟"؛ أ يُلاحظ أن النحويين بداية كانوا يُقدِّمون الحُكم النحوي على ما غيره، يعنون بصحته؛ لتعميمه قاعدة نحوية لا سبيل إلى الخروج عنها؛ تبعًا لعملية الاستقراء التي أجروها على كل كلام عربي - وإن كان هذا الاستقراء ناقصًا في بعض حالاته - وهُمْ في هذا لم يشغلهم صدْقُ العلة بقدر ما شغلهم تعميمُ الحُكم، ذا ما يَضحُ جليا في أن الفراهيدي لم يُمانع في قولته توصُّل غيره إلى علة نحوية أليق بالمعلول مما توصَّل هو إليه، أما في عصر ابن جني فالحال اختلفت من وجهات: إحداها معاصرتُه النقاشُ الصدامي للصلة بين النحو العربي والمنطق اليوناني، وليست ببعيدة منه زمنًا مناظرةُ السيرافي (368هـ) وأبي بشر (328هـ)؛ التي سعى فيها الأول ليُثبت أن لكل لغة منطقها، وأن منطق العربية هو النحو، 2 وما دام كذلك لا بدّ من أن تكون اعتلالات النحويين في منزلة اعتلالات المنطقيين قوة وضرورة؛ لذا كانت صفتا الضرورة والغائية ملازمتين العللَ في الدرس النحوى منذ ابن جني. والثانية مناصرتُه عقيدتُه الاعتزالية التي ذكر الشهرستاني (548هـ) أنها ترى أن لا شيء يحدث "إلا لحكمة وغرض، والفعل من غير غرض سفةٌ وعبثٌ"، 3 وهذا وغيره مما يشي بأن ابن جني لا يقول بمذهب كلامي غير الاعتزال. والثالثة محاراتُه نفسه؛ إذ جعل علَلَ النحويين أقرب إلى علَل المتكلمين منها إلى علَل الفقهاء، ذلك أن الأولين عللُهم قطعية - والقطعية (اليقينية) غاية المنطق الأرسطي - والآخرين علُّهم ظنّيّة، 4 ومعلوم أن ضوابط منهج الفريقين - وإن كانا مشتهرين لأيام الفراهيدي - قد وضعت في زمن متأخر، فقد كان ذلك مهمة الإمام الشافعي (204هـ)، فضلاً عنه أن الفراهيدي نفسه لم يكن من

1 بدوي، موسوعة الفلسفة، ج1، ص145.

² يُنظر: التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، تحقيق: أحمد أمين، أحمد الزين، (بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت)، ج1،

³ الشهرستاني، نهاية الإقدام في علم الكلام، ص397.

⁴ يُنظر: ابن جني، الخصائص، ج1، ص48.

أصحاب الأهواء كغيره من سائر علماء العربية؛ كذا نقل ابن الأنباري (577هـ). 1

إذن، زاد ابن جني العناية بالعلة، ولعلّه بني (خصائصه) كلّه على مسائلها؛ ليُثبت أنَّما بعيدة عن أيّ نقد وُجّه إلى العلة الأرسطية؛ ذلك أن تعميم الأحكام كان مُكتملاً لأيامه، ولا جديد فيها سوى في تتبُّع ما وراءها في مجال اللغة، ولأن مبدأ العلية من المبادئ العامة التي تُقرُّها الفلسفة العقلية - التي يؤمن بها المنطق الأرسطي - وتتعارف على أنها معارف عقلية مستقلة عن الحسّ والتجربة، وعليها تتأسس معارف أُخر؛ 2 لذا كله يُعدُّ كتاب (الخصائص) كتابًا في فلسفة العربية ومنطقها قبل أن يكون كتابًا في أحكامها نحوًا وصرفًا؛ يدلُّ إلى هذا حرصُ ابن جني على ما حرص عليه أرسطو من يقينية استدلالاته المنطقية على اختلافها، مع فرق بينهما في المبدأ والنتيجة:

فأرسطو يُثبت يقينية استدلالاته مُبتدئًا من العلة؛ ليُصحح التعميم في الاستقراء الناقص، إذ إنه لا يردُّ هذا النوع من الاستقراء، وإنما يُوظفه - مع ما يتصل به من تبعات مبدأ العلية - في استدلال استقرائي أعلى يفيد اليقين، ويُسميه (التجربة)، وهو في حقيقته قياس: مقدمته الصغرى الاستقراء الناقص، ومقدمته الكبرى مبدأ عقلي مُسبق مفاده أن الاتفاق بين شيئين مقترنين ليس دائميا ولا أكثرينًا، هذا المبدأ العقلي ينضاف إلى مبدأ العلية الذي هو ضرورة وغاية؛ ليُنتجا استدلالاً قياسيا يقينيا يُوصل إلى التعميم ويصححه، ذكر هذا الدكتور محمد باقر الصدر، وقال: "فالتمييز بين التجربة والاستقراء الناقص في المنطق الأرسطي يقوم على أساس أن الاستقراء الناقص في المنطق الأرسطي مجرد تعبير عددي عن الأمثلة التي لوحظت خلال الاستقراء، وأما التجربة فهي تتألف من ذك الاستقراء، ومن مبدأ عقلي مسبق، يتكون منهما معًا قياس منطقي

¹ يُنظر: ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، (الزرقاء: مكتبة المنار، د.ت)،

² يُنظر: الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص27.

كامل"؛ 1 لذا قيل إن الاستقراء قسيم القياس؛ كما تقدُّم.

أما ابن جنى فيراه الباحث يُثبت يقينية استدلالات النحويين مُبتدئًا من تعميم الأحكام النحوية المستقراة من قبلُ؛ فلا ينقضها أو يدعو إلى إعادة استقرائها، وإنما ينظر في علَلها، ويؤكد أنها ضرورة وغاية، وقد أرادتها العرب في كلامها؛ وإن لم تُصرح بذلك، ويُوظف التجربة في تعزيزه هذه النتيجة، كقوله: "أما إهمال ما أُهمل - مما تحتمله قسمة التركيب في بعض الأصول المتصورة أو المستعملة - فأكثره متروك للاستثقال، وبقيته مُلحقة به، ومُقفاة على إثره، فمن ذلك ما رُفض استعماله؛ لتقارب حروفه، نحو: سص، وطس، وظث، وتظ، وضش، وشض، وهذا حديث واضح لنفور الحس عنه والمشقة على النفس لتكلُّفه"، 2 وكذا أحباره مع أبي عبد الله الشجري؛ لا تخرج في مبتغاها عن احتبار اللغة وإخضاعها للتجربة، كقوله: "وسألته يومًا، فقلتُ له: كيف تجمع (دُكَّانًا)؟ فقال: (دكاكين)، قلتُ: ف(سرْحانًا)؟ قال: (سراحين)، قلتُ: ف(قرْطانًا)؟ قال: (قراطين)، قلتُ: ف(عثمان)؟ قال: (عثمانون)، فقلتُ له: هلاَّ قلتَ أيضًا: (عثامين)؟ قال: أيش (عثامين)؟! أرأيت إنسانًا يتكلّم بما ليس من لغته؟! والله لا أقولها أبدًا". 3

ومن خلال هذا الفرق في إثبات يقينية الدليل الاستقرائي يتوصَّل الباحث إلى الاختلاف بين منهجيتي التفكير الإسلامية واليونانية، ففي حين تُسلم الثانية بوجود معارف عقلية مستقلة عن التجربة، وتتخذ من مجموعهما وسيلة لما تبغيه من يقين، لا تُسلم الأولى بمثل هذا، وتتخذ من التجربة وحدها وسيلة تقوي ما ترومه من اليقين، فاليقينية اليونانية (الأرسطية) مطلقة على شرطها، واليقينية الإسلامية مفترضة؛ لذا يُمكن القول إن الضرورة والغاية في العلة الأرسطية تختلفان عنهما في العلة النحوية؛ لأنهما: في الأولى من مقومات مبدأ عقلي مفترض مسبقًا، وفي الثانية نتاج تجربة علمية، مع

¹ الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، ص32.

² ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص54.

³ ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص242.

ملاحظة أن هذا الفهم لطبيعة العلة لم نجده لدى غير النحويين من علماء الملة الإسلامية، ولا سيما لدى الأصوليين متكلمين وفقهاء ممن أنكروا هذه الطبيعة؛ لما قد تؤدي إليه من خلل في بعض مسائل الشريعة والعقيدة، في حين أنها لم تَضرُّ مسائل اللغة في شيء.

اتضح لنا مما سبق أن أرسطو وظَّف الدليل الاستقرائي بنوعيه: التام، والناقص، في خدمة الدليل القياسي؛ حرصًا منه على غاية منطقه؛ أي إفادته اليقين: فالاستقراء التام يُمثل المقدمة الكبرى في دليل قياسي، والاستقراء الناقص يُمثل المقدمة الصغرى في دليل قياسي آخر، وفهمنا أن الدرس النحوي عرف نوعي الاستقراء الأرسطي على سبيل الوصف، لا الاتباع، وذلك في مرحلتين: أولاهما مرحلة الاستقراء الأولى، وقد كان تاما، تناول القرآن الكريم وحده، وتظهر فيه الرؤية الأرسطية للاستقراء التام؛ من خلال معالجته على أنه ينتج المقدمات الأولية اللازمة لتكوين الأقيسة، وتأديته إلى اليقين، والثانية مرحلة الاستقراء الموسّع، وقد كان ناقصًا، تناول سائر كلام العرب، وتظهر فيه الرؤية الأرسطية من خلال مناقشة مكانة التجربة ومبدأ العلة فيه، فالعلة الأرسطية تستلزم الضرورة والغاية، أما العلة الأصولية فلا تستلزمهما، وقد تابع الدرس النحوي بدايةً موقف الأصوليين من العلة، ثم تطوَّر هذا الموقف إلى أن أشبهت العلة النحوية العلة الأرسطية من حيث استلزامها ما استلزمت؛ ولكنهما - وإن تشابحتا في هذا - تختلفان تبعًا للموقف من التجربة لدى كل من النحويين وأرسطو: فالنحويون يتخذون من التجربة وحدها وسيلة تقوي ما يرومونه من اليقين في الاستقراء، من دون نظر إلى غيرها؛ انطلاقًا من أن الأحكام قد عُمّمت، وأرسطو يبتغي يقينية الدليل الاستقرائي من خلال اجتماع التجربة مع مبدأ عقلي مُفترض مسبقًا؛ يوصل إلى تعميم

الحُكم ويُصححه؛ لذا كان الاختلاف في النظر إلى العلة والتجربة من مظاهر الاختلاف بين منهجيتي التفكير الإسلامية واليونانية (الأرسطية)، ويُمكن القول إن النحويين تميزوا من غيرهم من مفكري الإسلام في فَهْم طبيعة العلة واستلزامها الضرورة والغاية؛ لأنها لم تَضرُّ مسائل بحثهم في شيء.

المراجع: **References:**

- AbË al-Makérim, ÑAli, Usël al-Tafkêr al-Naí wê, (Cairo: Dér Gharêb, 1st Edition, 2006)
- Al-xadithi, Khadijah, Mawqif al-Nuléh min al-Ihtijéj bi al-xadith al-Sharif, (Baqhdad: DÉr al-RashÊd, 1981).
- Al-×amëz, NAbd al-Fattaí, al-Taòwll al-Naíwl fl al-Qur'én al-Karlm, (Riyadh: Maktabah al-Rushd, 1st Edition, 1984).
- Al-Afghéni, Salld, Fé UÎEI al-Naíw (Beirut and Damacus: al-Maktab al-Islémé, 1987).
- Al-BaghdÉdÉ, KhizÉnat al-Adab wa Lub LibÉn LisÉn al-ÑArab, ed. ÑAbd al-SalÉm HarËn, (Cairo: Maktabah al-KhÉnijÉ, 4th Edition, 1997).
- Al-Bandar, Abdul al-Zahrah, Manhaj al-Istiqrað fÉ al-Fikr al-IslamÉ: UÎËluhu wa Taïawwuruhu, (London: DÉr al-Hikmah, 1st Edition 1992).
- Al-FarÉhÉdÉ, KitÉb al-ÑAyn, ed. ÑAbd AllÉh DarwÉsy, (Baghdad: 2nd Edition, 1967).
- Al-GhazÉlÉ, TahÉfut al-FalÉsifah, ed. SulaimÉn DunyÉ, (Cairo: DÉr al-Mallarif, 4th Edition,
- Al-Jabirf, Mulammad NAbid Takwfn al-NAql al-NArabf, (Beirut: Markaz Dirasft al-Wildah al-ÑArabiyyah, 10th Edition, 2009).
- Al-Jumélé, Tabagét al-Shullaral al-Jéhiléyyèn wa al-Islémiyyèn, ed. Malmëd Shékir, (Jeddah, DÉr al-Madani, no date).
- Al-Jurjénê, Tallrifét, ed. Ibréhêm al-Abyérê, (Beirut: Dér al-Kitéb al-llArabê, 1st Edition, 1405/1985).
- Al-Kafaw£, al-Kulliyyat, ed. ÑAdnan Darwish, MuÍammad al-MiÎr£, (Beirut, Muðassah al-Risélah, 2nd Edition, 1998)
- Al-Malkh, Hasan, al-Tafkêr al-Ñilmi fê al-Naíw al-ÑArabê, (Oman: : Dér al-Shurëg: 1st Edition, 2002).
- Al-Nashar, NAII SÉMÉ, al-Maniiq al-Suwarê mundhr Arisië hatté NUÎëriné al-xélirah, (Alexandria, DÉr al-Malirifah al-JÉmiliyyah, 5th Edition, 2000).
- Al-NashÉr, ÑAli SÉmÊ, ManÉhij al-Balth ÑIndÉ MufakkirÊ al-IslÉm, (Beirut: DÉr al-Nahdhah al-NArabiyyah, 3rd Edition, 1984).
- Al-Mssawt, NAbd al-Raíman, NAbd al-Fattéí, Manéhij al-Baíth al-NIImt ft al-Fikr al-Islémt wa al-Fikr al-×adfth, (Beirut: DÉr al-JÉmiÑiyyah, 1998).
- Al-0jÊ, Mawqif fÊ NIIm al-KalÉm, (Beirut: NOIam al-Kutub, no date).
- Al-ØuyËtî, al-IqtirÉh fî NÎIm Uîul al-Naíw, ed. Maí mËd YaqËt, (Cairo: DÉr al-MaÑrifah al-JÉmiÑiyyah, 2006).

- Al-RéiihÉ, NAbduh, al-Naíw al-NArabÉ wa al-Dars al-xadÉth. (Beirut: DÉr al-Nahdhah al-ÑArabiyyah, 1979).
- Al-Sadr, Mulammad Bégir, al-Usus al-Maniiqiyyah li al-Istigréi), (Beirut: Dér al-Talléruf, 5th Edition, 1986).
- Al-Sadr, Muí ammad Bégir, Falsafatuné, (Beirut: Dér al-Tallaruf: 3rd Edition, 2009).
- Al-ShÉÏibÉ, al-MuwÉfagÉt fÉ UsËl al-SharÉllah, ed. NAbd Allah DirÉz, (Cairo: al-Maktabah al-TijÉriyyah al-KubrÉ, no date).
- Al-SuyuÏÊ, al-Itgan fÊ ÑUlum al-QurÉn, (Markaz al-DirÉsÉt bi al-Mamlakah al- ÑArabiyyah al-SaÑËdiyyah, no date).
- Al-TahÉnawÉ, KashÉf IĨÏilÉÍÉt al-FunËn wa al-NUIËm, ed. by group of editors, (Beirut: Maktab Lubnén, 1st Edition, 1996).
- Al-Tauí £d£, al-ImtinÉÑ wa al- MuùÉnasah, ed. Al mad Am£n, Al mad al-Z£n, (Beirut: DÉr Maktabah al-xayah, no date).
- Al-Zarkashê, al-Baír al-Muífi fê Usël al-Figh, ed. NAbd al-Qédir al-NÓnê, NUmar al-DAshgar, (ManshurÉt Wizarah al-Òawqaf wa al-ShuòEn al-IslÉmiyyah: Ghardaqah (Misr): DÉr al-Øafwah, 2nd Edition, 1992).
- Al-Zargéné, Mulammad, Manéhij al-Nirfén fé Ulëm al-Quròén, ed: Fawwéz Zamrali, (Beirut: DÉr al-Kutub al-NArabê, 1st Edition, 1995).
- Al-ZujÉjĚ, al-ÔÒÌ ÉÍ fÉ ÑIIal al-NaÍw: ed. MÉzin al-MubÉrak, (Beirut: DÉr al-NafÉÒis. 3rd Edition 1979).
- Aristotle, Mantig ArisïË, ed. NAbd al-Raíman Badw£, (Beirut, DÉr al-Qalam. 1st Edition. 1980).
- Badawê, NAbd al-Raíman, al-Turéth al-Yunénê fê al-Halérah al-Islémiyyah, (Cairo, Maktabah al-Nahdhah al-Misriyyah, no date).
- Badawî, NAbd al-Raíman, Manéhii al-Baíth al-NIImi, (Kuwait: Wakélat al-MaïbëNét, 3rd Edition, 1997).
- FaiÉl, MaĺmĔd, ×adíth al-Nabawí fi al-Naĺw al-ÑArabí, (Rivadh, Adhwíù al-Salaf, 3rd Edition, 1997).
- Hassén, Tamém, al-Lughah baina al-Milyariyyah wa al-Walfiyyah, (Cairo: NAlam al-Kutub, 2011).
- Hassén, Tamém, al-UÎËI, (Cairo: NOIam al-Kutub, 2000).
- Ibn ÒAbÊ Ùélib, MakkÊ, al-IbÉnah Ñan MaÑÉnÊ al-QirÉ0Ét, ed. ÑAbd al-Fattah ShalbÊ, (Cairo: DÉr al-Nahdhah Misr, no date).
- Ibnu al-Anbéré, Nuzhah al-Albéò fé ùabaqét al-Udabéò, ed. Ibrahêm al-Sémaréòè, (al-ZuraqÉ0: Maktabah al-ManÉr, no date).
- Ibnu al-Siréj, al-Usël, ed. NAbd al-xusayn al-Futlé, (Beirut: Muðassah al-Risélah, 2nd Edition, 1996) Volume 1.
- Ibnu Jinnî, al-Khaîtôiî, ed. Muíammad, NAIî Najiér, (Cairo: Dér al-Kutub al-Miîriyyah, no date).
- IbrÉhlm, IbrÉhlm, Maniig al-IstigrÉl (Mantig al-×adlth), (Alexandria: Mansha'a al-Mallérif, 1999).
- Mahmëd, Zakë, al-Maniig al-Walie, (Cairo: Maktabah al-Anjilo al-Milriyyah, 4th Edition, 1965).
- Majmull al-RasÉdil al-Yaméniyyah (al-Risélah al-Wézillah), (Cairo: al-ÙibÉllah al-Munêrah,

1348).

NÔd, Muĺammad, UĨËI al-Naĺw al-NĀrabĒ, 4th (Cairo: NÓlam al-Kutub, 4th Edition, 1989).

ÙllyÉs, Muna, al-QiyÉs fÉ al-NaÍw, (Damascus: DÉr al-Fikr, 1st Edition, 1985).

Salfbé, Jamél, al-Muljam, al-Falsafé, (Beirut: Dér al-Kitéb al-Lubnané, 1982).

Shahfn, NAbd al-Øabër, "Mushkilét al-Qiyés fé al-Lughah al- NArabiyyah", Majallah NAlam al-Fikr al-Kuwaitiyyah, 1970, No.3, Vol. 1.

Shahrahténé, Nihéyah al-Igdém fé NIIm al-Kalém, ed. Ólfard Juyëm (London: JémiÑah Oxford, 1934).

YaÑgËb, SÉliÍah, DirÉsah Nagdiyyah fê al-Tafkêr al-Naíwê al-ÑArabê, (Cairo: Dér al-Salém, 2014).

ZaidÉn, Jurjê, TÉrêkh AdÉb al-Lughah al-ÑArabiyyah, (Cairo: DÉr al-Hilél, 2011).